

صحيح ابن خزيمة

باب الدليل على أن فرض صدقة الفطر على الذكر و الأنثى و الحر و المملوك مع الدليل
على أن النبي A إذا أمرنا لأمر مرة لم ينسخ أمره السكت بعد ذلك و لا ينسخ أمره إلا أن
يعلم A أن ما كان أمرهم به ساقط عنهم